

• مسند الحميدي (٢/ ٤٥):

٨١٠- حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكرة، قال: أُملى عليَّ أبي كتابًا إلى أخٍ لي كان عاملًا: أن لا تقضي بين اثنين وأنت غضبان؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا ينبغي للحاكم أن يحكم بين اثنين وهو غضبان».

• مصنف ابن أبي شيبة (١٢/ ٥٠٩):

٢٤٤٧٠- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع، عن مسعر، عن أبي حصين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان».

٢٤٤٧٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبيدة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه ﷺ قال: «لا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان».

• مسند أحمد (٣٤/ ١٤، ٣٠، ٣٦، ١١٦، ١٥١):

٢٠٣٧٩- حدثنا وكيع: حدثنا سفيان. وعبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه ﷺ: أنه كتب أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان».

٢٠٣٨٩- حدثنا هشيم: أخبرنا عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان».

٢٠٣٩٣- حدثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «لا ينبغي للقاضي -وقال سفيان مرة: للحاكم- أن يحكم بين اثنين وهو غضبان».

٢٠٤٦٧- حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي: حدثنا عبد الملك بن عمير: حدثني ابن أبي بكرة، أن أباه أمره أن يكتب إلى ابن له -وكان قاضيًا بسجستان-: أما بعد؛ فلا تحكم بين اثنين وأنت غضبان؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان».

٢٠٥٢٢- حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: كتب أبو بكرة إلى ابنه وهو عامل بسجستان: أن لا تقضي بين رجلين وأنت غضبان؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقض حكم بين اثنين -أو خصمين- وهو غضبان».

• صحيح البخاري (٦٥/٩):

٧١٥٨- حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا عبد الملك بن عمير: سمعت عبد الرحمن ابن أبي بكرة قال: كتب أبو بكرة ﷺ إلى ابنه -وكان بسجستان- بأن لا تقضي بين اثنين وأنت غضبان؛ فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان».

• صحيح مسلم (٣/١٣٤٢-١٣٤٣):

١٧١٧- حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: كتب أبي، وكتبت له إلى عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاضي بسجستان: أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان».

١٧١٧- وحدثناه يحيى بن يحيى: أخبرنا هشيم. ح وحدثنا شيان بن فروخ: حدثنا حماد بن سلمة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا وكيع، عن سفيان. ح وحدثنا محمد بن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ: حدثنا أبي، كلاهما عن شعبة. ح وحدثنا أبو كريب: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة. كل هؤلاء عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه ﷺ، عن النبي ﷺ، بمثل حديث أبي عوانة.

• سنن أبي داود (٥/٤٤١):

٣٥٨٩- حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير: حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه ﷺ، أنه كتب إلى ابنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقضي الحكم بين اثنين وهو غضبان».

• سنن ابن ماجه (٤١٣ / ٣):

٢٣١٦- حدثنا هشام بن عمار، ومحمد بن عبد الله بن يزيد، وأحمد بن ثابت الجحدري، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير: أنه سمع عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان». قال هشام في حديثه: «لا ينبغي للحاكم أن يقضي بين اثنين وهو غضبان».

• جامع الترمذي (١٣ / ٣):

١٣٣٤- حدثنا قتيبة، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: كتب أبي إلى عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاضٍ: أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان».

• سنن النسائي (٢٣٧ / ٨):

٥٤٠٦- أخبرنا قتيبة: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، قال: كتب أبي، وكتبت له إلى عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاضٍ بسجستان: أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان».

• مسند البزار (٨٨ / ٩):

٣٦١٨- حدثنا محمد بن عبد الملك القرشي، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير.

٣٦١٩- وحدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا هشيم، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان».

• شرح مشكل الآثار (٩٢ / ٢):

٦٢٩- حدثنا بكار: حدثنا أبو الوليد الطيالسي: حدثنا شعبة. وحدثنا ابن مرزوق: حدثنا وهب بن جرير: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي

بكرة قال: كتب أبي إلى ابنه وهو بسجستان: أن لا تقضي بين اثنين وأنت غضبان؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: «لا يحكم أحدكم بين اثنين وهو غضبان».

٦٣٠- وحدثنا علي بن معبد: حدثنا أبو أحمد الزبيري: حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رضي الله عنه، أنه كتب إلى ابنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقض الحاكم بين اثنين وهو غضبان».